

تاج العروس من جواهر القاموس

وَتَرَمَّقَ اللَّيْنُ أَي : شَرِبَهُ قَلِيلًا قَلِيلًا . قَالَ : وَتَرَمَّقَ الْمَاءُ
وَعَيْرَهُ : إِذَا حَسَاهُ حُسْوَةً بَعْدَ حُسْوَةٍ أُخْرَى . وَالْمُرَامِقُ : مَنْ لَمْ يَبْقَ
فِي قَلْبِهِ مِنْ مَوَدَّةٍ تَكْ إِلَّا قَلِيلٌ قَالَ الرَّاجِزُ :
" وَصَاحِبِ مُرَامِقٍ دَاجِيَتُهُ .

" دَهْنَتُهُ بِالْدَّهْنِ أَوْ طَلَايَتُهُ .

" عَلَى بَلَالٍ نَفْسِهِ طَوَيْتُهُ وَتَقُولُ : هَذِهِ النُّخْلَةُ تُرَامِقُ بِعِرْقِ أَي : لَا
تَحْيَا وَلَا تَمُوتُ . وَيُقَالُ : رَامِقَ الْأُمْرَ مُرَامَقَةً : إِذَا لَمْ يُبْرَمَمْهَ قَالَ
الْعَجَّاجُ :

" وَالْأُمْرُ مَا رَامَقَتْهُ مُلَاهُوجًا .

" يُضَوِّكُ مَا لَمْ تَجْنِ مِنْهُ مُنْضَجًا وَالرِّمَاقُ كَكِتَابٍ : النَّسْفُاقُ وَمِنْهُ
حَدِيثُ طَهْفَةَ : " مَا لَمْ تَضْمُرُوا الرِّمَاقَ " وَهُوَ قَرِيبٌ مِنْ مَعْنَى الْمُدَارَاةِ
لَأَنَّ الْمُنَافِقَ مُدَارٍ بِالْكَذِبِ حَكَاهُ الْهَرَوِيُّ فِي الْغَرَبِيِّينَ وَقَدْ تَقَدَّسَ
أَنَّهُ يُرْوَى أَيْضًا : " بِالرِّمَاقِ " بِالْفَاءِ . وَالرِّمَاقُ أَيْضًا : مَصْدَرُ
رَامَقَهُ وَهُوَ أَنْ تَنْظُرَ إِلَيْهِ نَظَرًا شَزْرًا نَظَرَ الْعَدَاوَةِ . وَالرِّمَاقُ مِنْ
الْعَيْشِ : الضِّيقُ وَهَذَا قَدْ تَقَدَّسَ فَهُوَ تَكَرَّرُ وَلَعَلَّاهُ إِنَّمَا أَعَادَهُ ثَانِيًا
لِلإِشَارَةِ إِلَى تَفْسِيرِ حَدِيثِ طَهْفَةَ عَلَى قَوْلِ بَعْضِ الْمَعْنَى : مَالِمَ تَضِيقُ
قُلُوبُكُمْ عَنِ الْحَقِّ .

وَارْمَاقٌ هُزَالًا : هَلَاكَ وَقَالَ ابْنُ عَبَّادٍ : ارْمَاقٌ غَنَمُهُ : إِذَا هَلَاكَتْ
هُزَالًا . وَقَالَ غَيْرُهُ : ارْمَاقٌ الْحَبْلُ أَي : ضَعُفٌ .

وَمَا يُسْتَدْرَكُ عَلَيْهِ : رَجُلٌ رَامِقٌ أَي : ذُو رَمَقٍ قَالَ :
" كَأَنَّهُمْ مِنْ رَامِقٍ وَمُقَصَّدٍ .

" أَعْجَازُ نَخْلٍ الدَّسَقَلِ الْمُعَصَّدِ وَرَمَقَهُ : أَمْسَكَ رَمَقَهُ وَفَمٌ
يَرْمُقُونَهُ بِشَيْءٍ أَي : قَدَرُوا مَا يُمَسِّكُ رَمَقَهُ . وَالْمُرَامِقُ : السَّذِي
بِأَخْرِ رَمَقٍ . وَفُلَانٌ يُرَامِقُ عَيْشَهُ : إِذَا كَانَ يُدَارِيهِ . وَرَمَقَهُ تَرْمِيقًا
: نَظَرَ نَظَرًا طَوِيلًا شَزْرًا . وَرَمَقَهُ رَمَقًا وَرَامَقَهُ : نَظَرَ إِلَيْهِ .
وَرَمَقَتْهُ بِبَصَرِي وَرَامَقَتْهُ : إِذَا أَتْبَعَتْهُ بِصَرَكَ تَتَعَهَّدُهُ وَتَنْظُرُ
إِلَيْهِ وَتَرْمُقُهُ . وَرَمَقَ تَرْمِيقًا : أَدَامَ النَّظَرَ مِثْلَ : رَمَقَ . وَارْمَقَ

الطَّرِيقُ : إِذَا طَالَ وَامْتَدَّ . والمُرْمَقُ كَمُحْمَرٍّ : الفاسِدُ من كُلِّ شَيْءٍ .
 فائِدَةٌ مهمّةٌ : قالَ أَبُو سَعْدٍ السَّمْعَانِي - في حَرْفِ الرّاءِ - من الأَنْسابِ - :
 الرَّمَقِيُّ مُحَرَّرُ كَتَّةٍ وفي آخِرِهِ قافٌ : نِسْبَةُ شَعَيْبِ بْنِ شَعَيْبِ بْنِ إِسْحَاقَ
 الرَّمَقِيِّ يَرْوَى عن أَبِي الْمُغِيرَةِ عَبْدِ الْقُدُّوسِ بْنِ الْحَجَّاجِ وعنه حَفْصُ
 بْنُ عَمْرٍو الْأَرْدَبِيلِيُّ قالَ الحَافِظُ : وهذا وَهَمٌ وقد تَبِعَ فيه ابنَ مَكْزُولٍ
 فَإِنَّهُ ذَكَرَهُ هَكَذَا أَيْضاً والعَجَبُ مِنْهُمَا كَيْفَ رَاجَ عَمَلِيَهُمَا هذا وهو تَصْحِيفُ
 قِيلَ : صَحَّفَهُ حَفْصُ بْنُ عَمْرٍو والمَذْكُورُ ثم رَاجَ عَلَيَّ ابْنُ الْأَثِيرِ في
 مُخْتَصَرِهِ وكذا رَاجَ هذا الوَهْمُ على أَبِي مُحَمَّدٍ الرَّشَاطِيِّ فنَقَلَ كَلَامَ
 الْأَمِيرِ بِعَقْدِهِ وزادَ أَنَّهُ مَذْسُوبٌ إِلَى الرَّمَقِ : ما بينَ نَهْاوَ نَدَ وَهَمَذَانَ
 انْتَهَى . والمَذْكُورُ إِنَّمَا هُوَ دِمَشْقِيُّ من رِجَالِ الشَّيْخَيْنِ وقد ذَكَرَهُ
 الحَافِظُ بْنُ عَسَاكِرٍ في تَارِيخِهِ على الصَّحِيحِ وتَبِعَهُ من صَنَّفَ في رِجَالِ
 الكُتُبِ السِّتَّةِ وَالْكَمَالِ □ فَإِنَّ الْأَمَرَ أَشْهَرُ فِيهِ مِنْ أَنْ يَحْتَاجَ إِلَى
 إِقَامَةِ دَلِيلٍ فَتَأَمَّلْ ذَلِكَ .

رنق .

رَنَقَ الْمَاءُ كَفَرَحَ اقْتَصَرَ عَلَيْهِ الصَّاعِغَانِيُّ وَنَصَرَ ذَكَرَهُ ابْنُ سِيدَه
 رَنَقًا وَرَنَقًا بِالتَّحْرِيكِ وَرَنُوقًا بِالضَّمِّ فِيهِ لَفٌّ وَنَشْرٌ غَيْرُ مُرْتَبِّ
 : كَدِرَ وَمِنْهُ الْحَدِيثُ : " لَيْسَ لِلشَّارِبِ إِلَّا الرَّنَقُ وَالطَّرَقُ " وقالَ زُهَيْرُ
 ابْنِ أَبِي سُلَيْمٍ : .

شَجَّ السُّقَاةُ على نَاجُودِهَا شَبِيحًا ... من ماءٍ لَيِّنَةٍ لا طَرَقًا ولا رَنَقًا
 كَتَرَنَقَ فهو رَنَقٌ كَعَدَلٍ وَكَتَفٍ وَجَبَلٍ واقْتَصَرَ الجَوْهَرِيُّ على الأوَّلِ قالَ
 مِرْدَاسُ بْنُ أُدَيْةٍ : .

مَخَافَةٌ أَنْ يَرَايَنَّ الْبُؤْسَ بَعْدِي ... وَأَنْ يَشْرَبَنَّ رَنَقًا بَعْدَ صَافِي